

## أمر رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦

بندب أعضاء بمكتب شئون أمن الدولة بالإضافة للعمل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون حالة الطوارئ الصادر بالقانون رقم ١٦٢ لسنة ١٩٥٨ :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٦٠ لسنة ١٩٨١ بإعلان حالة الطوارئ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٣ بمد حالة الطوارئ :

وعلى أمر رئيس الجمهورية رقم ١ لسنة ٢٠٠٦ :

وبعد أخذ رأي وزير العدل :

قرار :

(المادة الأولى)

يجدد ندب السادة الآتية أسماؤهم بعد للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة

اعتباراً من ٢٠٠٦/٣/٨ بالإضافة إلى عملهم ، على الوجه التالي :

أولاً - من التفتيش القضائي بوزارة العدل :

السيد المستشار / صلاح عبد المعطى سلام ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة

السيد المستشار / إبراهيم إبراهيم على الدخمي ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة

السيد المستشار / نصر الدين البدراوي عوض شعيبش ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة

السيد المستشار / محمد حسب مسحود إسحق ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة

السيد المستشار / أسامة أحمد عطاوية ، رئيس بمحكمة استئناف طنطا

السيد المستشار / د. رمضان محمد محمد عبد العال ، رئيس بمحكمة استئناف قنا

السيد المستشار / حسام حسن قسابيل ، الرئيس بالمحكمة من الفئة (أ)

ثانياً - من التفتيش القضائي بالنيابة العامة :

السيد المستشار / عدنان فرجاني أبو جبل حسين ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
السيد المستشار / محمد مسعود أحمد التلبيت ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
السيد المستشار / ممدوح شاكر بطرس بولس ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
السيد المستشار / إيهاب أديب بولس غبريل ، متحام عام

(المادة الثانية)

ندب السادة الآتية أسماؤهم بعد للعمل بمكتب شئون أمن الدولة لمدة سنة اعتباراً من ٢٠٠٦/٣/٨ بالإضافة إلى عملهم ، على الوجه التالي :

من التفتيش القضائي بوزارة العدل :

السيد المستشار / يوسف عثمان عبد الله يوسف ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
السيد المستشار / عبد الله حامد عبد الله هلولة ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة  
السيد المستشار / محمد قدرى عبد الفتاح عباس أبو غريب ، رئيس بمحكمة استئناف القاهرة

من التفتيش القضائي بالنيابة العامة :

السيد المستشار / عاطف محمود إبراهيم محمود ، متحام عام أول  
السيد المستشار / محمد يوسف أحمد على ، متحام عام أول  
السيد المستشار / حسن أحمد إبراهيم القاضى ، متحام عام أول  
السيد المستشار / سامح محمود يوسف عبد الصمد ، متحام عام  
السيد المستشار / مجدى مصطفى محمد غنام ، متحام عام  
السيد المستشار / هانى على نور الدين محمد مهنى ، متحام عام

(المادة الثالثة)

ينشر هذا الأمر في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ صفر سنة ١٤٢٧ هـ .

(الموافق ٢٧ مارس سنة ٢٠٠٦ م) .

حسنى مبارك